

أ - جدول يبين حدود المنافع و التغطيات

1: المعالجة داخل المستشفى: السقف السنوي الإجمالي لكل مشترك 500,000 ل.س ويشمل ما يلي:

| الخدمة | حدود التغطية درجة أولى | الطبية المعتمدة | الطبية داخل الشبكة | الطبية خارج الشبكة |
|---|---------------------------|---|--|--|
| | | الطبية المعتمدة | الطبية داخل الشبكة | الطبية خارج الشبكة |
| الإقامة بأنواعها: العادية: بحد أقصى 90 ليلة للحالة المرضية الواحدة وحدة العناية المركزية/ الحثيثة: بحد أقصى 30 ليلة للحالة المرضية الواحدة . | | تحمّل الشركة نسبة 100% من النفقات وفقاً لأسعار الشبكة الطبية المعتمدة | تحمّل الشركة نسبة 80% من النفقات وفقاً لأسعار الشبكة الطبية المعتمدة | تحمّل الشركة نسبة 80% من النفقات وفقاً لأسعار الشبكة الطبية المعتمدة |
| خدمات المستشفى (الأدوية، الفحوصات التشخيصية، المستلزمات والمستهلكات الطبية،...، الخ) أجور الأطباء (إشراف، تدبير، عمليات،...، الخ) الحالات اليومية (التي لا تحتاج إلى إقامة لأكثر من 12 ساعة مثل القطرة، التقطير، تفتيت الحصى،...) | ضمن سقف تغطية 300,000 ل.س | | | |
| تكاليف الدفن : في حال وفاة المؤمن له بعد دخوله المشفى وخلال استشفائه نتيجة حالة مرضية أو حادث مغطى .تسدد شركة التأمين مبلغاً وقدره 100,000 ل.س كمصاريف دفن وبراد . | 100,000 ل.س | | | |

2: تغطيات إضافية لتفعيل العلاج داخل المشفى (ضمن حدود سقف تغطية الاستشفاء داخل المشفى)

- الحالات القلبية مغطاة للمؤمنين عند بداية العقد ضمن الحد المالي المحدد لدخول المشفى أما المؤمنين الجدد على وثيقة التأمين فيخضعون لفترة انتظار ثلاثة أشهر .
- الصمامات المتعلقة بجراحة القلب-القثطرة-الأوعية الدموية القابل التاجي مغطى ضمن حدود مالية 250,000 ل.س لكل مؤمن له خلال سريان العقد والذي يعتبر جزءا من الحد المالي المحدد لدخول المشفى.
- السرطان مغطى لجميع المؤمنين في بداية العقد ، أما بالنسبة للحالات السابقة للتأمين فيتم دراسة الحالة وتحديد الحدود المالية المحددة وشروط تغطية العلاج ضمن الحد المالي المحدد لدخول المشفى . أما المؤمنين الجدد فيخضعون لفترة انتظار ثلاثة أشهر .
- عمليات استئصال اللوز وجراحة القرنيات والجيوب (انحراف الورقة غير مشمولة إلا في حال كانت نتيجة حادث مغطى حصل للمؤمن خلال فترة سريان العقد)
 - تغطية الديسك و أمراض الروماتيزم داخل وخارج المشفى
 - معالجة الفشل الكلوي الحاد (غسيل الكلي) للدخول الأول للمشفى فقط في حالة الاستشفاء.
 - البدايل الصناعية(باستثناء الأطراف الصناعية) التابعة لعملية نتيجة حادث خطير حصل خلال فترة سريان العقد بالإضافة إلى الرقعة الخاصة بجراحة الفتق مغطاة بسقف مالي 250,000 ل.س لكل مؤمن سنويا .
 - الساد و الزرق و زرع القرنية باستثناء العضو المزروع.
 - الجراحة و المعالجة التجميلية وجراحة الفكين والأسنان غير مشمولة إلا إذا كانت ناتجة عن حادث مشمول بهذا التأمين و حصل خلال فترة سريان العقد بمدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ وقوع الحادث.

3: المعالجة خارج المستشفى:

| الخدمة | الغطية داخل الشبكة الطبية المعتمدة | الغطية خارج الشبكة الطبية المعتمدة |
|--|--|---|
| زيارة الطبيب : يجب ألا تتجاوز الزيارات مجتمعة 800 زيارة لكافة المؤمنين خلال السنة التعاقدية وبما لا يزيد عن 5 زيارات لكل مؤمن . متضمنة الإجراءات داخل العيادة كالعمليات الجراحية الصغرى و إجراءات التشخيص بالتنظير التي لا تستدعي غرفة عمليات أو غرفة طوارئ أو خدمات استشفائية. | | |
| الأدوية الموصوفة (3 صفات) تشمل الأدوية الموصوفة الدواء المحلي والأجنبي والمرخص له رسميا من قبل الدولة في سوريا على أن يكون قد تم وصفه بشكل نظامي من الطبيب المعالج. الفيتامينات المرخصة من وزارة الصحة السورية بشرط صرفها من طبيب اخصائي كونها تابعة لحالة علاجية مغطاة وليس لحالة وقائية وان تكون مقترنة بالأدوية . المتممات الغذائية غير مغطاة. الموافقة على 150 وصفة اضافية تصرف عند النزوم وبعد شرکة التأمين . | تحمل الشركة نسبة 100 % من النفقات وفقاً لأسعار الشبكة الطبية المعتمدة | تحمل الشركة نسبة 80 % من النفقات وفقاً لأسعار الشبكة الطبية المعتمدة |
| الأشعة والمختبرات (3 صفات) وتشمل ما يلي: الأشعة , الطبقي المحوري, التخطيط بالأمواج فوق السمعية , تحاليل المختبر, فحوصات طب الذرة, تخطيط الرأس , تخطيط القلب, تخطيط العضلات, تخطيط السمع, فحوصات المجهود القلبي, فحوصات ضغط الأعصاب, تخطيط ضغط العين, تصوير القلب بالمواد المشعة, التصوير الصوتي للقلب, التخطيط المتواصل . الرنين المغناطيسي محصورا بالأمراض العصبية و الركبة و استعمال صورة الفكين محصورا بالحالات التابعة لحادث . | | |
| العلاج الفيزيائي : (3 جلسات) و العلاج بالحركة في حال كان ناتجاً عن حادث أو بعد عمل جراحي مفتوح . مراجعة الطوارئ . | | |

* تشمل الأدوية الموصوفة الدواء المحلي والأجنبي المرخص له رسميا من قبل الدولة في سوريا على أن يكون قد تم وصفه بشكل نظامي من الطبيب المعالج و لمرض يوافق الدواء الموصوف.

4: منفعة الحمل والولادة: (غير مغطاة)

5: تغطيات إضافية على الوثيقة:

• الأدوية و الفحوصات الهرمونية بمغطاة داخل الشبكة فقط، مع مراعاة الاستثناءات العامة التالية:

- لا تكون مشمولة بالتعطية عملية ربط الأنابيب وكل إجراءات منع الحمل ونتائجها و علاجات العجز الجنسي، و لا العلاجات الخاصة بنقص الخصوبة و العقم و جميع الفحوصات التي تؤدي إلى كشفها و الأدوية و العلاجات العائنة لها و نتائجها بما فيها الجراحة بالمنظار coelioscopy و عمل تنظير تجويف الرحم و التفقيح داخل الأنابيب و خارج الأنابيب و كل عمليات التلقيح الاصطناعية الأخرى، و عمليات تغيير الجنس، و كل الأدوية و العلاجات المتعلقة بالمنشطات الجنسية كالفياغرا و غيرها و كل ما ينتجه عن تناولها من مفاعيل أو اختلالات.
- لا يكون مشمول بالتعطية كل ما يتعلق بدوالي الحبل المنوي varicocele من علاج و فحوصات و جراحة و عواقبهم.
- لا تكون مشمولة بالتعطية الأمراض التي قد تنتقل جنسيا، فيروس و مرض فقدان المناعة المكتسبة (الأيدز) و التهاب الكبد الوبائي ب و ج Hepatitis Type B&C و مرض الزهري syphilis و جميع الفحوصات التي تؤدي إلى كشفه و الأدوية و العلاجات العائنة له.
- لا تكون مشمولة بالتعطية كافة أنواع الفحوصات الجينية و الإجراءات المتعلقة بها (الطبية أو الجراحية) بما في ذلك الهندسة الوراثية و الاستنساخ.
- لا تكون مشمولة بالتعطية المنشطات الجنسية، مستحضرات وأدوية منع الحمل و فحوصات اكتشاف الحمل، و علاج العقم و العجز و القحط.
- **الأدوية العشبية:** الموافقة على صرف الأدوية الطبية العشبية المرخصة من وزارة الصحة السورية بشرط كونها تابعة لحالة علاجية مغطاة و ليس لحالة وقائية و أن تكون مقترنة بالأدوية العلاجية و أن لا يكون لها أي بديل دوائي
- **مسكنات الألم:** الموافقة على صرف الأدوية المسكينة للألم و المرخصة من وزارة الصحة السورية بشرط كونها تابعة لحالة علاجية مغطاة و ليس لحالة وقائية و أن تكون مقترنة بالأدوية العلاجية و أن لا يكون لها أي بديل دوائي.
- **الفيتامينات:** الموافقة على صرف الفيتامينات و المرخصة من وزارة الصحة السورية بشرط كونها تابعة لحالة علاجية مغطاة و ليس لحالة وقائية و أن تكون مقترنة بالأدوية العلاجية و أن لا يكون لها أي بديل دوائي.
- **سيارة الإسعاف:** تغطي مصاريف سيارة الإسعاف للحالات الضرورية (و ضمن سوريا فقط) بمعدل مرة للمشتراك الواحد في السنة و بما لا يتجاوز 10,000 ل.س للرحلة الواحدة.

6: الأمراض المزمنة و الحالات السابقة للتأمين:

- تغطي الأمراض السابقة للتأمين و الأمراض المزمنة للمؤمنين عند بداية العقد أما المؤمنين الجدد على الوثيقة يخضعون لفترة انتظار 3 أشهر .
- حالات الامراض السرطانية السابقة تخضع لنفس شروط تغطية أمراض السرطان .

7:الامتداد الجغرافي للتغطية:

- تتضمن معظم المستشفيات من الدرجة الأولى و الخدمات الطبية الخارجية (أطباء, صيدليات و مخابر) في الجمهورية العربية السورية .